

فتح البصائر

في شرح صحيح البخاري

لإمام الحافظ الفقيه زينة الدين أبو الفرج عبد الرحمن
ابن شهاب الدين البغدادي ثم دمشق

الشمير بابن رجب الحنبلي

٧٣٦ - ٧٩٥ هـ

تحقيق

أبي معاذ

طارق بن عوض الله بن محمد

دار ابن الجوزي

فتح البصائر

في شرح صحيح البخاري

لإمام الحافظ الفقيه زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن
ابن شهاب الدين البغدادي ثم دمشق

الشمسري ابن رجب الحنبلي

٧٣٦ - ٧٩٥ هـ


تحقيق


أبي معاذ

طارق بن عوض الله بن محمد

المجلد الأول

دار ابن الجوزي





فتح الباري

تتبع صحيح البخاري

للإمام الحافظ

ابن رجب الحنبلي

جَمِيعُ الْحَقُوقِ مَحْفُوظَةٌ لِدارِ ابْنِ الْجَوْزِيِّ

الطَّبَعَةُ الْأُولَى

رَجَب - ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م



دار ابن الجوزي

للنشر والتوزيع

المملكة العربية السعودية

الدمام - شارع ابن خلدون - ت : ٨٤٢٨١٤٦

صرب : ٢٩٨٢ - الرمز البريدي : ٣١٤٦١ - فاكس : ٨٤١٢١٠٠

الإحساء : الهفوف - شارع الجامعة - ت : ٥٨٢٣١٢٢

جدة - ت : ٦٨٠٥٤٩٣ - ٦٥١٦٥٤٩٢

الرياض - ت : ٤٢٦٦٣٣٩

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ تَعَالَى نَحْمَدُهُ ، وَنَسْتَعِينُ بِهِ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ تَعَالَى مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يُضِلَّهُ فَلَا هَادِيَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ .
وبعد ..

فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَفَّقَ لِسِنَةِ حَفَاطًا عَارِفِينَ ، وَجَهَابَةً عَالَمِينَ ، وَصِيَارِفَةً نَاقِدِينَ ، يَنْفُونَ عَنْهَا تَحْرِيفَ الْغَالِيْنَ ، وَاتِحَالَ الْمَبْطِلِينَ ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ ؛ فَتَنَوَّعُوا فِي تَصْنِيفِهَا ، وَتَفَنَّنُوا فِي تَدْوِينِهَا عَلَى أَنْحَاءٍ كَثِيرَةٍ وَضُرُوبٍ عَدِيدَةٍ ، حَرَصًا عَلَى حِفْظِهَا ، وَخَوْفًا مِنْ إِضَاعَتِهَا .

وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِهَا تَصْنِيفًا ، وَأَجْوَدَهَا تَأْلِيفًا ، وَأَكْثَرَهَا صَوَابًا ، وَأَقْلَبَهَا خَطَأً ، وَأَعْمَهَا نَفْعًا ، وَأَعْوَدَهَا فَائِدَةً ، وَأَعْظَمَهَا بَرَكَةً ، وَأَيْسَرَهَا مَوْوَنَةً ، وَأَحْسَنَهَا قَبُولًا عِنْدَ الْمَوَافِقِ وَالْمَخَالَفِ ، وَأَجْلَبَهَا مَوْقِعًا عِنْدَ الْخَاصَّةِ وَالْعَامَّةِ - : صَحِيحُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ الْبَخَارِيِّ ، ثُمَّ صَحِيحُ أَبِي الْحُسَيْنِ مُسْلِمِ بْنِ الْحَجَّاجِ النِّسَابُورِيِّ - رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى (١) - ، وَإِنْ كَانَ صَحِيحُ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْبَخَارِيِّ قَدْ حَازَ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ النَّصِيبَ الْأَوْفَرَ .

وَقد كَانَ غَرَضُ الْإِمَامِ الْبَخَارِيِّ مِنْ «صَحِيحِهِ» ذِكْرُ مَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ حَدِيثٍ جَلِيلٍ مِنَ الْعِلْمِ أَوْ دَقِيقٍ ، وَلِذَلِكَ أُدْخِلَ فِيهِ كُلُّ حَدِيثٍ صَحَّ عِنْدَهُ فِي تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ ، وَذِكْرِ التَّوْحِيدِ وَالصِّفَاتِ ، وَدَلَائِلِ

(١) مقتبس من مقدمة الإمام المزي على «تهذيب الكمال» (١/١٤٧).

النبوة ، ومبدأ الوحي ، وشأن المبعث ، وأيام رسول الله ﷺ وحروبه ومغازيه ، وأخبار القيامة والحشر ، والحساب ، والشفاعة ، وصفة الجنة والنار ، وما ورد منها في ذكر القرون الماضية ، وما جاء من الأخبار في المواعظ والزهد والرفاق ، إلى ما أودعه بعد من الأحاديث في الفقه والأحكام والسنن ، والآداب ، ومحاسن الأخلاق ، وسائر ما يدخل في معناها من أمور الدين .

فأصبح هذا الكتاب كنزاً للدين ، وركازاً للعلوم ، وصارَ بجودة نقده وشدة سبكه حكماً بين الأمة فيما يُراد أن يعلم من صحيح الحديث وسقيمه ، وفيما يجب أن يُعتمد ويُعول عليه منه^(١) .

ولأهمية هذا «الجامع الصحيح» ، ولكثرة ما اشتمل عليه من المزايا ، جذبَ عناية أعيان الأمة وأفذاها إلى الاعتناء به ؛ لاستخراج دُرره المكنونة ، وجواهره المدفونة ، فانتهضَ أعيانُ الأمة وأعلامُ العلم في كل عصرٍ لخدمته في شتى أنحاء العلوم .

فبينَ شارحٍ له ، ومعلِّقٍ عليه ، وملخِّصٍ ومختصرٍ ، ومهدِّبٍ ومرتبِّ ، ومؤلفٍ لطرقه وأطرافه ، وشارحٍ لمناسباتٍ تراجمه ، ومؤرِّخٍ لرجاله ، ومترجمٍ لشيُوخه ، ومبيِّنٍ لغريبه ، وواصلٍ لمراسيله ومعلقاته ، ومعينٍ لمبهمه ، ومُلزِمٍ له ومستدرِكٍ عليه ، ومتَّبِعٍ لعلله الواردة على بعضِ رواياته .

وأول شارحٍ له «صحيح البخاري» - فيما بلغنا - هو الإمام أبو سليمان الخطابيُّ في «أعلام الحديث» ، وهو مطبوعٌ متداولٌ . ثم تتابعَ الشُّراحُ بعده ، كابن بطَّال وابن هُبيرة والنووي والكرماني وابن كثير وابن رجب وابن حجر والقسطلاني وغيرهم .

(١) مقتبس من «شرح البخاري» للخطابي (١/٢٠٢) .

وكل شرح يمتاز على غيره في جانب من جوانب العلم ، ويفوق غيره في باب من أبوابه ، فلا يُغني شرحٌ عن شرح ، ولا كتابٌ عن كتاب ، بل كلُّهم أخذوا من منابعٍ شتى ، وصبُّوا في معينٍ واحدٍ .

وشرحُ ابنِ رجبٍ هذا الذي بين يديك مما اجتمعت فيه ميزات كثيرة متعددة ، فهو يكاد يأتي على ما في شروح غيره ويزيد .

وكيف لا ؛ ومؤلفه الإمامُ ابن رجب الحنبليُّ حافظٌ مطلعٌ ناقدٌ ، ماهرٌ في فنون الحديث أسماءً ورجالاً وعللاً وطُرُقاً ، أصوليُّ فقيهٌ واسعُ الاطلاع على معاني الأحاديث وفقهها ، عالمٌ بمذاهب العلماء المتقدمين منهم والمتأخرين ، محققٌ للراجع من أقوالهم ، مفسرٌ ، مؤرِّخٌ ، لغويُّ .

وقد شرحَ هذا الكتاب في آخر عمره ، بعد أن استوى عوده ، واستحكمت خبرته ، وثقلَ علمُه ، ولانَ له كما لانَ لدوادٍ - عليه السلام - الحديدُ .

وقد بلغ ابن رجب في شرحه إلى آخر «كتاب السَّهْو» ، وربما شرع في «كتاب الجنائز» إلا أنني غير متحقق من ذلك ، بل سبقتُه المنية المحتومة قبل أن يكمل الكتاب ، فرحمه الله ، وبلَّ بالمغفرة ثراه .

ومع هذا ؛ فالجزءُ الذي شرحه منه لم يصلُ إلينا كاملاً ، بل ضاعَ منه قريبٌ من ثلثه ، فأسألُ الله تعالى أن يوفِّقَ عبداً صالحاً من عباده الصالحين للوقوف على بقية هذا الشرح ، وإخراجه ليتنفعَ به المسلمون .

ولو كَمُلَ هذا الشرحُ ، لكان فيه غناء أي غناء عن كل الشروح التي انتهت إلينا ، ولكن شاء الله أمراً كان مفعولاً ، والحمد لله على كل حال . وعهدي بهذا الكتاب بعيدٌ ، يرجع إلى أكثر من ثلاث سنوات ، وأوَّلُ

من ألفت نظري واهتمامي لهذا الكتاب العظيم وأهميته ، وحثني حثاً شديداً على تحقيقه وإخراجه ، وأرشدني إلى مخطوطاته ، بل وأمدني ببعضها ، هو أخي الفاضل أبو إسحاق الحويني^١ - حفظه الله تعالى .

ومنذ ذلك الحين ، وأنا شديد الاحتراف بهذا الكتاب العظيم ، حريص على جمع مخطوطاته وتكميلها ، أسأل كل قريب وبعيد ممن له اعتناء بكتب التراث ، وأطالع فهارس المكتبات ، حتى من الله تعالى عليّ - وله الحمد والمنة - بجمع مخطوطاته المتوفرة .

ولا أنسى أن الفضل في ذلك يرجع بعد الله عز وجل إلى إخوة لي أحبة ، وقفوا بجانبني وأعانوني ، وأخص منهم بالذكر : أخي الكريم علي ابن محمود الجاموس السوري ، فقد تعب كثيراً من أجل تصوير مخطوطات المكتبة الظاهرية ، لا سيما القطعة التي تفرّدت بـ «كتاب الإيمان» ، ولولا سعيه لتصويرها من الأستاذ شعيب الأرنؤوط ، وتفضل الأستاذ بالسماح له بذلك ، لكان هناك أمر آخر ، فالحمد لله على توفيقه .

ولم تكن هذه المدة لتمرّ دون أن استفيد من الكتاب ، فكنت أعدّ الكتاب للتحقيق بنسخه ومقابلته وضبط شكله وجمع المادة العلمية لتحقيقه . وكلما اقتربت من الكتاب كلما ازددت به إعجاباً ، وكم من فائدة قيّمتها منه ، وعلّقتها في بحوثي المطبوع منها وغير المطبوع ، بما تراه متناثراً في كتابي «لغة المحدث»^(١) وفي تعليقاتي على كتاب «جامع العلوم والحكم»^(٢) للمؤلف ، و«المنتخب من علل الخلال»^(٣) لابن قدامة ، وهذا كله مطبوع ،

(١) انظر منه : (ص ١١٩) .

(٢) انظر منه : (١/١٢ - ٢١٨ - ٢٧١) (٢/١٣٥) .

(٣) انظر منه : الحديث رقم (١٣١) وتعليقي عليه .

وكذا تعليقاتي على كتاب «أطراف الغرائب والأفراد للدارقطني» لابن طاهر ،
وهو لم يطبع بعد ، والله وحده يعلم المقدر لهذا الكتاب .

وأخيراً ..

أسأل الله تعالى أن ينفع بهذا العمل أهل العلم قاطبة ، وأن يجعله
خالصاً لوجهه ، وأن يتقبله بفضله ورحمته ، وأن يعينني وإخواني من أهل
العلم على إخراج كتب السنة التي ما زالت دفيئة المكتبات لينتفع بها
المسلمون . والله من وراء القصد .

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

أبو معاذ

طارق بن عوض الله بن محمد

غفر الله له برحمته .

ترجمة ابن رجب الحنبلي

من «إنباء الغمر» لابن حجر (٣/ ١٧٥ - ١٧٦)

* نسبه :

عبدُ الرحمن بنُ أحمدَ بنِ رَجَبِ البغداديُّ ، ثمَ الدمشقيُّ الحنبليُّ
الحافظ ، زين الدين .

* مولده :

ولد ببغداد سنة ست وثلاثين وسبعمائة .

* شيوخه :

وسمع بمصرَ من الميَدميِّ^(١) ، وبالقاهرةِ من ابنِ الملوكِ^(٢) ، وبدمشق
من ابنِ الخبَّازِ^(٣) ، وجمَعَ جمًّا .

ورافق شيخنا زينَ الدينِ العراقيَّ في السماعِ كثيرًا .

* علمه :

ومَهَّرَ في فنونِ الحديثِ : أسماءً ، ورجالاً ، وعللاً ، وطُرُقًا ،
وأطَّلَعَ على معانيه^(٤) .

(١) هو : صدرُ الدينِ أبو الفتح : محمدُ بنُ محمدِ بنِ إبراهيمِ الميَدميِّ المتوفى سنة (٧٥٤ هـ) .

(٢) هو : ناصرُ الدينِ محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ عبدِ العزيزِ بنِ عيسى بنِ أبي بكرِ بنِ أيوبَ ، يتهدى
نسبهُ بالعدلِ الأيوبيِّ ، ويُلقَّبُ بـ «ابنِ الملوكِ» ، توفى سنة (٧٥٦ هـ) .

(٣) هو : المُسنَدُ المَعَمَّرُ : شمسُ الدينِ محمدُ بنُ إسماعيلَ بنِ إبراهيمِ بنِ سالمِ الدمشقيِّ
الانصاريِّ العباديِّ .

(٤) ومما يَمْتازُ بهِ ابنُ رَجَبٍ : سَعَةُ اطَّلَاعِهِ على أقوالِ المتقدمينِ ، وطولُ نَفْسِهِ في الكلامِ على
الاحاديثِ ، عللاً ، ورجالاً ، وفقهًا .

* أشهر مؤلفاته :

صنّف : «شرح الترمذي» ، فأجاد فيه ، في نحو عشرة أسفار^(١) .

وشرح قطعة كبيرةً من البخاري .

وشرح الأربعين للنووي ، في مجلد^(٢) .

وعمل وظائف الأيام ، سمّاه : «اللطف»^(٣) .

وعمل طبقات الحنابلة ، ذيلًا على طبقات أبي يعلى^(٤) .

* عبادته :

وكان صاحبَ عبادةٍ وتَهَجُّدٍ .

* مذهبه :

ونُقِمَ عليه إفتاؤه بمقالات ابن تيمية ، ثم أظهر الرجوعَ عن ذلك ، فنافره التيميون ، فلم يكن مع هؤلاء ، ولا مع هؤلاء . وكان قد ترك الإفتاء بأخرة^(٥) .

(١) وهذا الكتاب ، فُقدَ في جملة ما فُقدَ من الكتبِ في فتنة التتر ، سنة (٨٠٣ هـ) ، ولم يبقَ سوى

قطعة من كتاب اللباس ، تقع في عشرِ ورقاتٍ ، وشرح العلل الذي في آخر «الجامع» للترمذي .

وقد طُبِعَ «شرح العلل» عدةً طبّعاتٍ ، ومن نظر فيه عَلِمَ كَمَ خَسَرَ المسلمونَ بِفُقدَانِ هذا

الكتابِ ، الذي لو سَلِمَ مِنَ الضياعِ ، لكانَ فيه غَناءٌ أي غَناءٌ عن كل الشروح التي انتهت إليها .

(٢) وقد طبع بتحقيقي ، وهو من منشورات دار ابن الجوزي .

(٣) طُبِعَ بمصر سنة (١٣٤٣ هـ) ، ثم طُبِعَ حديثًا في «دار ابن كثير» بدمشق ، بتحقيق ياسين

محمد السواس .

(٤) مطبوع .

(٥) لم تكن موافقته لابن تيمية عن تعصّب له ، ولا مخالفته له عن بغضٍ ومنافرة له . وإنما هذا

شأنه كشأن أي عالمٍ مُطَّلِعٍ يَتَغَيَّرُ اجتهادهُ بحسبِ الدلائل والبراهين التي تظهر له . فهو يدورُ

مع الدليل حيث دَارَ ، ولا بدّ لمثل هذا أن يُوافِقَ بعضًا وأن يخالفَ بعضًا ، وربما وافقَ في

مسألةٍ من قد خالفه في أخرى ، والعكس ؛ إذ ليس غرضُ هؤلاء العلماء الفضلاء موافقة أحدٍ

من الناس ، وإنما غرضهم الوقوفُ على الحقِّ حيث كان . والله يجزي المصيب إحسانًا =

* ثناء العلماء عليه :

قال ابن حَجِّي : أتقنَ الفنَّ ، وصارَ أعرفَ أهلِ عصرِهِ بالعللِ ، وتَبِعَ الطرقِ .

* أخلاقه :

وكان لا يخالطُ أحدًا ، ولا يترددُ إلى أحدٍ .

* وفاته :

مات في رَمَضانَ ، رحمهُ اللهُ^(١) .

* تلامذته :

تخرج به غالبُ أصحابنا الحنابلة بدمشق .

* * *

= والمخطى عُقرانًا .

وقد ترجم ابن رجب لابن تيمية في «ذيل طبقات الحنابلة» بترجمة حافلة ، في عشرين صفحة (٢٨٧/٢ - ٤٠٨) ، وهي ترجمة حافلة بالثناء والإطناب والاعتراف بمنزلة هذا الإمام ، فقال في صدرها :

«الإمامُ الفقيهُ ، المجتهدُ ، المُحدِّثُ ، الحافظُ ، المُفسرُ ، الأصوليُّ ، الزاهدُ ، شيخُ الإسلامِ ، وعلمُ الأعلامِ ، وشهرتهُ تُغني عن الإطنابِ في ذكره ، والإسهابِ في أمره» .
والله الهادي ، لا ربَّ سِواه .

(١) وذلك سنة (٧٩٥ هـ) .

وقال ابنُ ناصرِ الدينِ في كتابه : «الرد الوافر» (ص ١٠٧) .

«حدَّثني من حضرَ لحدِّ ابنِ رجب : أنَّ الشيخَ زينَ الدينِ ابنِ رجبِ جاءهُ قبلَ أن يموتَ يَأيامِ . قال : فقال لي : احفُرْ لي هنا لحدًّا ، وأشار إلى البقعة التي دُفِنَ فيها . قال : فحفرتُ له ، فلما فرغ نزل في القبرِ ، واضطجع فيه ، فأعجبه ، وقال : هذا جيِّدٌ . ثم خرجَ . قال : فوالله ما شعرتُ به بعدَ أيَّامٍ ، إلَّا وقد أتى به ميتًا محمولًا في نعشِهِ ، فوضعتُهُ في ذلك اللحدِ ، وواريتُهُ فيه» .

عملي في الكتاب^(١)

لقد كان عملي في هذا الكتاب على النحو التالي :

١ - نسخ الكتاب ، ثم مقابلته :

فما كان منه قد تفردت به نسخة لم أقابله إلا بها ، وما كان قد اشتركت فيه نسختان أو أكثر ، قابلته بها كلها .

ثم أثبت فوارق النسخ ، ومواضع الاختلاف فيها ، وقد أهمل ذلك إذا كان الخطأ واضحاً جلياً .

٢ - ضبط الكتاب وتصحيحه ، وذلك بالرجوع في الأعم الأغلب إلى المصادر التي يعزو إليها المؤلف ، أو ينقل عنها ، سواء صرح هو بذلك أو لم يصرح .

فما كان من خطأ واضح صححته ، وما كان من موضع مشكل محتمل تركته على ما جاء في الأصل ، وبينت وجهه في تعليقي .

٣ - ضبط وتصحيح متن البخاري على «النسخة السلطانية» المأخوذة عن «اليونينية» ، فما كان له وجه فيها اعتمدته ، وما لم يكن له وجه صححته ، أو أبقيته - إن كان محتملاً - ، مع البيان في ذلك كله .

٤ - ضبط الكتاب بالشكل ، لا سيما الأنساب والأسماء المشتبهة ،

(١) قد شاركني في نسخ هذا الكتاب ومقابلته بأصوله الخطية وبالمصادر التي يعزو إليه المؤلف وفي ضبط شكله ومراجعته بروفات طباعته إخوة لي أفاضل ، قد ساعدوني بكل ما في وسعهم ، ولم يألوا جهداً في ذلك ، ولا يسعني في هذا الموضع إلا أن أعترف لهم بجهدهم شاكرًا لهم على مساعدتهم ، داعيًا المولى سبحانه وتعالى أن يتقبل مني ومنهم صالح الأعمال . والله الموفق

وكذلك الألفاظ الغريبة ، والاصطلاحات العلمية ذات الاستعمال القليل .
وأما متن البخاري فقد أوليته اهتماماً خاصاً ، وحرصت على ضبط شكله كاملاً ، وكذلك الآيات القرآنية والأحاديث النبوية الواردة في الشرح .

٥ - ترقيم أحاديث البخاري وأبوابه وكتبه ترقيمًا تسلسليًا .

واعتمدت ترقيم الأستاذ محمد فؤاد عبد الباقي لـ «صحيح البخاري» ، ولم أخالفه حتى فيما أخذته عليه ولم أوافق فيه ، وكذا فيما يختلف فيه الترتيب في النسخة التي اعتمد عليها ابن رجب عن نسخته من تقديم وتأخير ، أو زيادة ونقصان .

لكني ابنه غالبًا على هذا الاختلاف في موضعه ، حتى لا يظن وقوع سقط أو خلل .

٦ - التعليق على الكتاب .

حرصت على أن تكون تعليقاتي على الكتاب موجزةً ، لا تتعدى ما تدعو إليه الحاجة والضرورة ، فالكتاب - رغم أنه لم يكمل - كبير ، ومادته غزيرة ، ونصوصه كثيرة ، فلو أخذ المرء يعلق على كل موضع لازداد حجم الكتاب ، ولثقل حيث لا تدعو إليه حاجة .

على أن الإمام ابن رجب - رحمه الله - قد أغنى باستيعابه وإسهابه عن كثير من التعليق ، فهو لا يكاد يسكت حيث ينبغي أن يتكلم ، أو يجمل حيث ينبغي أن يفصل ، أو يوجز حيث ينبغي أن يسهب ويطنب ، فلم يدع مجالاً لمتكلم أن يتكلم ، أو معلق أن يعلق ، أو متعقب أن يتعقب ، فهو - رحمه الله - قد كفى المؤنة ، وأتى بكل شاردة وواردة ، وبكل شاذة وفاذة ، فكان - رحمه الله - كما قيل في شيخ الإسلام ابن تيمية : كلامه مثل

الذهب ، إذا مسّه أحدٌ بيده ذهب بريقه .

فغالب تعليقاتي على الكتاب تنصب في عزو الأحاديث أو الآثار أو النصوص التي يسوقها المؤلف إلى مصادرها التي عزا إليها المؤلف ، وربما زدت مصادر أخرى على ما ذكره المؤلف .

واعتنتيت بتفسير بعض الكلمات الغريبة التي أهمل المؤلف شرحها ، وكذلك بعض الاصطلاحات العلمية التي يقل استعمالها .

وربما خالفت المؤلف - رحمه الله - في مواضع قليلة ، فأذكر نقدي عليه على سبيل الإيجاز دون الإسهاب .

كمخالفتي له في الحكم على حديث معين ، أو في شرحه لمصطلح علميٍّ معين ، فربما فسر المؤلف مصطلحاً حديثياً على غير المعروف ، ثم بيني عليه أحكاماً لا يتحملها المصطلح ، ولا يكون قائل هذا المصطلح قاصداً لهذا المعنى ، ولا مريداً للحكم الذي استخرجه ابن رجب منه .

كمثل مصطلح «جوده فلان» ؛ فإن الإمام ابن عبد البر استعمل هذا المصطلح في موضع للدلالة على أن هذا الرواي قد أسند الحديث مخالفاً لمن أرسله ، ففهم المؤلف أن ابن عبد البر يصحح الحديث ووصله ، ثم تعقبه في ذلك .

وقد بينت في تعقبي عليه أن قول المحدثين : «جوده فلان» لا يعني أكثر من أنه أسند الحديث أو رفعه إذا كان غيره من الحفاظ يرويه مرسلأ أو موقوفاً ، بصرف النظر عن كونه أصاب فيما زاد أم لم يصب .

هذا ، وإنه ليس من عادتي الاكتفاء بالحكم الظاهر على الإسناد ، بل لا بد - كما تقرر في علوم الحديث ، وكما عرف عن سلف الأئمة - من

تتبع علل الحديث ، ومعرفة أقوال الأئمة فيه ، وقد أشرت إلى ذلك المعنى في مقدمتي على «جامع العلوم والحكم» للمؤلف ، وكذا في كتابي «لغة المحدث» وغيرهما من مؤلفاتي وتحقيقاتي ، ما طبع منها وما لم يطبع .
ولم يكن تتبع علل كل حديث حديث ليتسنى لي في هذا الكتاب ؛ لكثرتها وكثرة رواياتها ، فاكتفيت بأداء الأمانة - أمانة الكتاب - دون زيادة على ما قاله المؤلف - والعهد عليه . والله الموفق .

٧ - عمل ترجمة موجزة للمؤلف .

٨ - عمل فهرس علمية للكتاب ، وهي متنوعة :

أ - فهرس للآيات القرآنية .

ب - فهرس للأحاديث النبوية والآثار .

ج - فهرس للرواة والأعلام الذين ذكروا بجرح أو تعديل ، أو بما يفيد في تراجمهم من ذكر تاريخ ولادة أو وفاة أو سماع أو لقاء أو رحلة أو نحو ذلك .

د - فهرس للموضوعات المختلفة والفوائد العلمية المتناثرة في الكتاب ، سواء كانت فقهية أو حديثية أو لغوية أو عقدية أو تاريخية أو أصولية ، أو غير ذلك .

والله الموفق ، لا رب سواه .

وصف النسخ المعتمدة

عدد النسخ الذي توفرت لديّ لتحقيق هذا الكتاب العظيم ست نسخ خطية ، وهذه الست ليس من بينها نسخة واحدة كاملة ، وإن كان بعضها أكبر حجماً من بعض ، ثم إن بعضها قد تنفرد بما لا يوجد إلا فيها ، وقد تشترك نسختان أو أكثر في بعض أجزاء الكتاب ، ثم إنها أيضاً تتفاوت من حيث التوثيق والصحة ، فبعضها أصح وأتقن وأوثق من بعضها الآخر .

ولهذا السبب ، لم أجعل نسخة منها أصلاً للكتاب ، بل لَفَقْتُ الكتاب من هذه النسخ جميعها ، فما كان منه قد تفردت به نسخة واحدة ، فلا سبيل إلا أن أجعلها أصلاً لهذا الجزء الذي تفردت به دون النسخ الأخرى .

وقد عانيت في تحقيق هذه الأجزاء - وهي كثيرة بالنسبة للباقية - كثيراً ، لا سيما فيما انفردت به نسخة ضعيفة من حيث الضبط والتصحيح ، أو كان الموضوع الذي وقع فيه التفرد قد أصابه بعض عوامل الزمن ، أو سوء التصوير .

ويعلم الباحثون في هذا المجال كم في ذلك من صعوبة ، وكم يعاني المحقق والمصحح لضبط نصّ ليس بين يديه منه إلا نسخة واحدة .

وما كان من الكتاب قد اشتركت فيه نسختان أو أكثر ، فقد كان أمره أيسر وأسهل ، ومع هذا فلم أعتمد في هذه الأجزاء على أصل واحد ، بل أثبت في الأعم الأغلب ما ترجح عندي صحته - حيث يقع اختلاف - ، وأبين الفروق في الهوامش .

وحيث يشبه عليّ الأمر ، أثبت ما كان في النسخة الأكثر صواباً ، ثم أبين .

وغالباً لا أبين حيث يكون الخطأ واضحاً ، وقد جاء على الصواب في نسخة أخرى ، حتى لا أثقل الحواشي بالتنبيه على أخطاء واضحة ، لاختفاء بها .

وسوف أبين - إن شاء الله تعالى - مدى صحة كل نسخة من هذه النسخ ، عند وصفها جميعها . والله الموفق .

* النسخة الأولى :

هي من محفوظات «ظاهرية دمشق» ، وهي تشتمل على «كتاب الإيمان» كاملاً ، وقد انفردت به .

عدد أوراقها : (٤٣) ورقة .

عدد الأسطر : (٣٠) سطرًا .

خطها : نسخي جيد .

وهذه النسخة كدت أفقد الأمل في الحصول عليها ، نظرًا للقيود المفروضة على مكتبات التراث ، حتى أكرمني الله عز وجل بأخ لي فاضل كريم ، وهو الأخ محمود علي السوري^{عليه} ، فقد سعى لتصويرها لي سعيًا حثيثًا ، حتى تمكن من ذلك ، وذلك بالتقاط صورة من مصورة الأستاذ شعيب الأرناؤوط ، بعد أن عجز عن تصويرها من «الظاهرية» ، فجزاه الله خير الجزاء . وجزى الله الأستاذ شعيب خيرًا على مبادرته ، فسأل الله تعالى أن يجعل ذلك في ميزان حسناتهما .

* النسخة الثانية : (ك) :

وهي - أيضًا - من محفوظات ظاهرية دمشق .

وتبتدئ من أول «كتاب الغسل» ، وتنتهي بانتهاء كتاب الصلاة .

فقد اشتملت على الكتب الآتية : الغسل والحيض والتيمم والصلاة .

وعدد أوراقها : (٢٠٢) ورقة .

ومقاس صفحاتها : (١٧ × ٢٤) سم .

وعدد الأسطر : (٢٥) سطرًا .

وخطها : نسخي حسن .

والموجود منها هو الجزء الثاني فقط .

وقد وقع فيها خرم كبير، ابتداءً من أثناء الباب الرابع من «كتاب الصلاة»، وامتدَّ حتَّى أثناء الباب الثالث والستين منه ، وقد استدركت هذا الساقط من نسختين أخرتين ، هما «ق» و «هـ» كما سيأتي بيانه .

وهذه النسخة تمتاز عن باقي النسخ بقلة الأخطاء ، فهي لا تكاد تختلف مع غيرها إلا وكان الصواب حليفها .

ويحرص كاتبها على الإشارة إلى بعض فوارق نسخ البخاري .

وعليها بعض الحواشي المتعلقة بتفسير بعض الغريب ، أو استدراكٍ ونحو ذلك ، وقد أثبت ذلك كله في موضعه في تعليقاتي .

وهذه النسخة قد اشتركت مع بعض النسخ الأخرى في أغلبها ، ولم تتفرد إلا بجزءٍ صغير ، يتدئ من أولها وحتى نهاية الباب الخامس عشر من «كتاب الحيض» .

وفي آخر هذه النسخة : ما نصه :

(وفرغ من نسخه في سبع عشر من ربيع الآخر سنة إحدى وعشرين وثمانمئة . والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ، ورضي الله عن أصحاب رسول الله أجمعين ، وعن التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين . آمين)

وبجانبه :

(فرغ مقابلة عشرين جمادي الآخر سنة إحدى وعشرين وثمانمئة ، والله

الحمد والمنة ، وبه التوفيق والعصمة ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ، ورضي الله عن أصحاب رسول الله أجمعين ، وعن التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .

يتلوه في الثالث كتاب المواقيت) .

وفي الصفحة المقابلة :

(الرابع من فتح الباري في شرح البخاري ، سقط من أوله ورقة ، ومن آخره . والله أعلم به . وما بينهما متتابع . والله المسئول أن يطلعنا على ما سقط منه) .

* النسخة الثالثة (م) :

هي من محفوظات دار الكتب المصرية .

وتبتدئ من أول «كتاب المواقيت» ، وتنتهي في أثناء الباب الأول من «كتاب الكسوف» ، إلا أنها يتخللها كثير من الخروم :

أوله : من أثناء الباب الثاني من «كتاب المواقيت» حتى أثناء الباب الثاني عشر منه .

وهذا السقط قد استدرسته من النسخة «هـ» التي سيأتي وصفها - إن شاء الله تعالى .

والثاني : من أثناء الباب الخامس والعشرين من «المواقيت» أيضاً ، حتى أواخر الباب (١١٥) من «كتاب الأذان» .

وهذا أيضاً استدرسته من «هـ» .

والثالث : من أثناء الباب (١٦٠) من «كتاب الأذان» أيضاً ، حتى أواخر

الباب الأخير من «الأذان» .

وهذا السقط أيضاً استدرسته من «ه» .

الرابع : من أثناء الباب التاسع والعشرين من «كتاب الجمعة» حتى أثناء الباب الخامس والثلاثين منه .

الخامس : من أثناء الباب الخامس من «كتاب العيدين» حتى أثناء الباب السابع منه .

السادس : من أثناء الباب السابع من «كتاب الوتر» حتى أثناء الباب السادس عشر من «كتاب الاستسقاء» .

وتنتهي النسخة في أثناء الباب الأول من «كتاب الكسوف» ، فلم يكتمل فيها الباب فضلاً عن الكتاب .

ومن أول «كتاب الجمعة» إلى آخرها قد انفردت به هذه النسخة ، فلا يوجد في غيرها ، وما قبل «الجمعة» قد شاركتها فيه النسخة «ه» كما سبق الإشارة إليه ، وكما سيأتي عند وصفها - إن شاء الله تعالى .

عدد أوراقها : (٢٧٨) ورقة .

وعدد الأسطر : (٢٥) سطراً .

وهي نسخة جيدة جداً ، قليلة الأخطاء ، خطها نسخي حسن ، ليس فيها ما يستشكل إلا القليل .

والظاهر : أن النسخة «ه» التي سيأتي وصفها منقولة عنها ، فهي تشاركها في كل شيء - تقريباً - ، بل ربما يقع في «م» بعض ما يزيده الناسخ أو غيره في هامش النسخة على سبيل الترجي ، فيقول مثلاً : «لعله كذا» فإذا بك تجده عند «ه» في صلب الكتاب مجزوماً به دون تردد .

وربما وقع في «م» ما يستشكله الناظر من أول وهلة ، فإذا بناسخ «ه» ينقله بصورته رسماً من غير تحقيق .

وربما تداخل سطران في «م» بما يلبس على القارئ وجه الكلام وسيره ، فإذا بناسخ «هـ» يقع في التخليط مدمجًا الكلام بعضه ببعض .
وغير ذلك من الدلائل التي تدل على أن النسخة «م» هي أصل «هـ» .
والله أعلم .

ناهيك ، عن أنه ما من سقط يقع في أصل «م» إلا ويقع مثله في «هـ» ،
ولا يقع العكس .
وفي آخر النسخة :

(كمل الكتاب بعون الملك الوهاب ، وتم وأكمل آخر ما ألف وصح
من حديث الصحيح بخاري ومسلم) كذا .

* النسخة الرابعة (ق) :

وهي النسخة الكويتية .

تبتدئ من الباب السادس عشر من «كتاب الحيض» ، حتى آخر «كتاب
الصلاة» .

وهذه النسخة لم تفرد من بين النسخ الأخرى ، إلا بالجزء الذي سقط
من النسخة «ك» ، وقد أشرت إليه سابقًا ، وهو من أثناء الباب الرابع حتى
أثناء الباب الثالث والستين من «كتاب الصلاة» ، وقد تفردت النسخة «ق»
باستدراك أول هذا الخرم حتى أثناء الباب السابع وعشرين ، وما بعده
شاركتها في استدراكه النسخة «هـ» .

عدد أوراقها : (٢٥٠) ورقة .

وخطها : نسخي جيد .

وهذا الموجود من هذه النسخة يمثل المجلد الثاني منها ، فالأول
مفقود ، والباقي الله أعلم به .

وفي آخرها :

(الحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين .

كان الفراغ منه بحول الله وقوته وحسن توفيقه سابع عشر جمادى الآخرة سنة ثنتين وعشرين وثمانمئة .

وحسبنا الله ونعم الوكيل ، عفا الله عن كاتبه أحمد بن محمد النجاد ، حامداً لله شاكرًا ، ومصلياً على محمد ومسلماً ، عفا الله عنه ولمن دعا له وللمسلمين بالرحمة والمغفرة . اللهم آمين .

يتلوه في الثالث «كتاب المواقيت» .

ومما تمتاز به هذه النسخة : أن ناسخها يشير كثيراً إلى بعض فوارق نسخ البخاري ، إما في الأصل نفسه فوق موضع الخلاف ، أو في الحاشية .

وقد كتب بعض أهل العلم عليها بعض الحواشي ، أثبتتها في مواضعها .

وكلما تعرض المؤلف لبحث جديد ، أو لمسألة جديدة ، كتب الناسخ

أو غيره على هامش النسخة عنواناً يشير إلى هذه المسألة أو ذاك البحث .

وهي قليلة الأخطاء ، إلا أن النسخة «ك» تعد أصح منها وأتقن .

وقد اعترها عيب بسبب رطوبة ، ظهر أثرها بجلاء في أول النسخة ،

ثم تضاءل شيئاً فشيئاً ، حتى انعدم تماماً قبيل «كتاب الصلاة» ، وقد كان

لهذا تأثير على قراءة بعض الكلمات ، أو بعض الجمل ، إلا أن أكثره - والله

الحمد - استعنت في قراءته بالنسخ الأخرى التي اشتركت معها فيه ، وبعضه

مما تفردت به اجتهدت في قراءته حسب طاقتي وعلمي ، وقد بينت ما

اشتبه واستشكل في موضعه . والله الموفق .

* النسخة الخامسة (هـ) :

وهي من محفوظات الظاهرية ، من «الكواكب الدراري» .

وهي في مجلدين كبيرين :

الأول : يتدئ من أول كتاب الصلاة ، حتى الباب قبل الأخير من

«كتاب المواقيت» ، وهو باب رقم (٤٠) .

وهو المجلد الخامس والستون من «الكواكب الدراري» .

وفي آخره :

(آخر المجلد الخامس والستون من الكواكب الدراري ، والحمد لله

رب العالمين ، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، كما يحب ربنا ويرضى ، وكما

ينبغي لكرم وجهه ولعز جلاله ، وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي

وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته وسلم تسليماً كثيراً دائماً إلى يوم الدين .

وكان الفراغ من تتمته يوم الخميس سابع عشر شهر رمضان سنة ثمان

وعشرين وثمانمئة من الهجرة النبوية ، غفر الله لمؤلفه ولكاتبه ولقارئه

ولمن نظر فيه ولجميع المسلمين وجعله خالصاً لوجهه الكريم ، إنه على

كل شيء قدير . اللهم صل على سيدنا محمد ، والحمد لله رب العالمين .

يتلوه - إن شاء الله تعالى - باب السمر مع الضيف والأهل) .

والمجلد الثاني : يتدئ من هذا الباب من «كتاب المواقيت» ، وهو

الباب رقم (٤١) وهو آخر أبواب «المواقيت» ، وينتهي بآخر «كتاب

السهو» ، وهو آخر الموجود من هذا الشرح .

وهو المجلد السادس والستون من «الكواكب» .

وفي آخره :

(آخر المجلد السادس والستون من الكواكب الدراري ، والحمد لله

رب العالمين ، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه ، كما يحب ربنا ويرضى ، وكما ينبغي لكرم وجهه ولعز جلاله ، اللهم لا نحصي ثناءً عليك ، أنت كما أثنيت على نفسك ، وصلى الله على سيدنا محمد النبي الأمي وعلى آله وأصحابه وأزواجه وذريته الطيبين وأهل بيته الطيبين . . . وسلم تسليماً كثيراً ، دائماً أبداً إلى يوم الدين .

وكان الفراغ منه يوم الخميس السابع من شهر شوال سنة ثمان وعشرين وثمانمئة من الهجرة النبوية ، غفر الله لمؤلفه ولكاتبه ولقارئه ولمن نظر فيه ولجميع المسلمين ، وجعله خالصاً لوجهه الكريم ، إنه على كل شيء قدير ، اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، والحمد لله رب العالمين .

يتلوه - إن شاء الله تعالى - كتاب الجمعة ، ولله الحمد والمنة ، وبه التوفيق والعصمة) .

هذا ؛ وليس في هذين المجلدين كل الكتب التي من أول «الصلاة» إلى آخر «السهو» ، وإنما بعضها فقط ، ثم إنه قد وقع خرم أيضاً ، نشير إلى ذلك . فأما الكتب التي اشتمل عليها المجلدان ، فهي : «كتاب الصلاة» و«المواقيت» و«الأذان» و«العمل في الصلاة» و«السهو» .

وأما الخرم : فأوله من أثناء الباب الأول من «الصلاة» حتى أثناء الباب السابع والعشرين .

وهذا الخرم استدرسته من النسخة «ق» .

وخرم آخر من أول الباب (١١٥) من «كتاب الأذان» ينتهي في أثناءه .

وهذا السقط مما يدل على أن هذه النسخة مأخوذة من النسخة «م» ، كما سبق ذكره ، لأن «م» قد وقع فيها نفس السقط وقد ابتدأت من بعده من

موضع واحد ، إلا أن الذي وصل إلينا من «م» أقل من «هـ» . والله أعلم .
وقد تفردت هذه النسخة بكثير عن غيرها من النسخ ، يظهر ذلك من
العرض الذي ذكرته لكتبها وأبوابها .

وهي نسخة دون الأخريات في الصحة كثيرة التصحيف والسقط ، وقد
عانيت كثيراً في تصحيحها وتحقيقها ، ولم آل جهداً في تحقيق ذلك ،
واعتنت بها اعتناءً خاصاً ، وبينت في كل موضع ما يستشكل . والله
الموفق .

* النسخة السادسة (س) :


وهي من محفوظات ظاهرية دمشق أيضاً ، وهي عبارة عن كراستين من
عشرين ورقة استخرجهما الشيخ الألباني - حفظه الله تعالى - من الدست ،
كل كراسة منهما في عشر ورقات .

ولم تتفرد هاتان الكراستان بشيء مستقل ، بل اشتركتا مع النسخة «هـ»
في كل ما فيهما .

فالكراسة الأولى تبتدئ من أثناء الباب (١٠) من كتاب الأذان ، وتنتهي
في أثناء الباب (١٤) منه .

والثانية تبتدئ من أوائل الباب (١٠٩) من الأذان أيضاً ، وتنتهي بانتهاء
الباب (١١٤) منه .

وهي نسخة جيدة الخط ، وهي وإن اشتركت مع «هـ» في بعض
الأخطاء والتصحيحات إلا أنها أفادت في استدراك بعض مواضع السقط التي
وقعت في «هـ» . والله أعلم .



صُورٌ
من الأُصول الخَطِيَّةِ

كتاب كذا

كفر ضابط الصلاة في الأثر
 وقال ابن عباس حدثني ابي بن حنيفة في حديثه هرقل فقال يا مرام يعني
 ابي علي المني عبدك ورسول الله صلى الله عليه واله والعباد عدا اب حنيفة
 هذا قد خرج في البخاري بنحوه في اول كتابه وهو يدعي عليا
 بن علي رضي الله عليه وسلم كان لهم ما يبره امته الصلاة كما يبرههم
 بالطلاق والعتاق واشهر ذلك حتى ساء بين الملأ ايمانهم به فادسه
 فان ابانته في كان حيا وارادك مشتركا وكان ضررنا من انزل صلى
 الله عليه وسلم صلاة بعشر يلمر بالعدوق والعتاق ولم ينزل بصلوات اوقات
 نفض الصلاة وادرك ما نزل عليه سورة انراياته برك وفي اخرها ارايته
 في ذلك يوم من عدا الاصل الى الله عز
 وادركه في هذه الايات في قول اب حنيفة لا يراني محمد ا
 ساجدا عند البيت كما كان علي في اول كتابه انزل في حديثه اسامه ان
 حرى من نزل علي ابي صلى الله عليه وسلم في اول الامر فعلمه الاضواء والاشارة
 وزكريا اسمع ان اخلاء فرميت عليه عند زمان من رسول الله عليه وسلم
 وددت اني عدل به و مراد حنيفة ان الصلاة في المناسك والامارات الصلاة
 في اول امر صلى الله عليه وسلم كان يصلي بركه قبل الايام كثيرة لكن قد قيل
 في ذلك في قوله عليه راعيت في اول النهار في كتمان في اخره ان فرضت عليه
 في لوائه فمشتبها الاشراف له معالي وغيره وقال قتادة كان يد وانزل وكفيت
 في عداه وركعتين يا عتيق وانما اراد به لوان ذلك كان فرضا قبل ان فرضوا
 في خمسين سنة الايسر او قد رجم بعضهم ان هذا هو مراد عياشه بقوله ان فرضت
 عليه ركعتين وكانوا ان الصلوات الخمس فرضت ما فرضت ريعا ولما
 في ركعتين علي ورحمها وسياتي ذكره في حقه في ذلك في انزلتم في حديث
 عننه دفعوا الاثرون ذلك وقالوا انما ارادت عابثه فرض الصلوات الخمس
 ركعتين ركعتين سوي المغرب سياتي ذكره ان شا الله تعالى وقد ورد
 من حديث عفيف الكندي انه راى ابي بنو مريم في ايام يصلي بركه حتى نالته
 "سمن ومخارجه علي وحدثني وان العياض قلنا له ليس علي هذا الذين
 احد غيرهم وقد خرج الامام احمد والنسائي في صحابه في دفعه

في حديثه ان
 في حديثه ان
 في حديثه ان
 في حديثه ان

كتاب عبد الله بن عمرو قال كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم قد حدثنا عن النبي
 ابراهيم حتى يبع ما يقوم الا الى عظم صلاته حجه البرد او ولد وولد وولد
 هشام الذي استنواي وعمرو ابن الحرث وتبعه عبد الله بن ابي اسحاق وخالفهم
 ابو هلال فرزاه عن ابن الحرث وسعيد بن جابر عن ابن جابر عن ابن جابر
 استنصحين والقول قول هشام ومن تابعه نكاه الامام احمد وابو اسحاق
 وابو بكر الاثرم وخروج الامام احمد والشافعي والترمذي وابن خزيمة
 في صحيحهم من حديثه عن عمر بن الخطاب قال كان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يسترهم في بيوتهم من اهل البيت وانما يحرم قال
 لا تروني احسن وقد قيل ان عليا لم يسترهم من غير وبيعتهم اهل بيته
 البخاري والترمذي وخروج الدار فطعنوا فيهم لانه لم يسترهم في بيوتهم
 جواز التستر في بيوتهم من اهل البيت وكان يقول في دعوى من ادعى
 ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يسترهم في بيوتهم من اهل البيت
 ان عليا يسترهم عند معاوية وخروج ابن مسعود وابو موسى من عند
 الوليد وقد خذ ثرايلا لا طريلا في اهل بيته يستجد في بيوتهم حتى يطلع
 اليهم وقد خذ ثراي في اهل بيته او احتراب العلم بان يستر بالعلم وقد سبق
 في موضعنا وقد كسرنا فيه في بيان هدينا والله اعلم
 آخر المجلد الثاني من التتويج من المراكب الذاري والمؤيد رب العالمين
 فيهما كما هم رنا ورجي وكما غني بكرم وجهه ولعز جلاله صلى الله عليه وآله وسلم
 وذرتهم وسلم نبيلهم كثر اذ اطا في قوم الدين وكان الفراع من تيمم بدم
 الجيوش في عشرين شهرا وعاش
 ثمان وعشرون سنة من ايام من الهجرة النبوية غفر الله له ولعاشته ولعاشته
 وان نظرت في جميع البشر وجعلها لسان الرحمة الذي انما يطلع بشر قدرا المفضل عايشا
 في محمد والخيرين في العالمين
 ثلوه انما نعال باب ٤٤ انتم مع العسف والافل

٤

كريم



جنان محمد عبد الله بن عمرو قال كان النبي في الله عليه وشا
 بده شاعر بني رستم بل حتى يصلح ما يقوم الالهي عقاب صلاه
 منزه ابن زون و شك ان رواه هشام الدشتواري وغيره
 ايس الحرف وتجدد اس بنجر و حانهم اسو جلال فروزه علي
 في صانه عن ابي عثمان عن محمد بن اس حعين و العول قول
 حمار و من تابعه قاله الالام واحد و ابو ماهر و ابو ملازم
 و جرح الالام واحد و اثنائي الالامدي و ابن خنجره في نحو
 محمد بن علي بن محمد بن اس المطاب قال كان رسول الله صا
 ابيه عليه و شام شرمج ابي بكر في الالام من امر اللطيف و انا
 محمد بن ابي النعمان في مشرق و قد نقل ابن شاذان في حقه من غير
 غير ما له البخاري و رواه في شرح الادب في حقه من غير
 احد و منه و نقل علي بن حوزن في شرحه في حقه و ما وجد في حقه
 و قد روي عن عبد الرحمن بن اسحاق انه كان يشتم مع علي بن
 حنبل في حقه و كان ابن شاذان في حقه من غير و حج ربي

حده و شحم في حقه و حتى طبع في حقه و قد روي البخاري في حقه و قد روي
 العلم رابعه في حقه و قد سبق في حقه و لكن في حقه و رابعه في حقه
 العلم رابعه في حقه و قد سبق في حقه و لكن في حقه و رابعه في حقه
 ما اشتهر به سليمان بن ابي عمير عن عبد الرحمن بن ابي بكر
 ان ابي الفتح كان انا شاذان في حقه و ان النبي في حقه و شاذان
 من حقه و حقه و حقه في حقه و ان رابعه في حقه
 او شاذان و ان رابعه في حقه و ان رابعه في حقه
 فهو انا و ابي رامي و لالا في حقه و ابي رامي و حقه في حقه
 و بيت ابي بكر و ان رابعه في حقه و حقه في حقه
 ان حقه في حقه و حتى تعني اليه مع الله حقه و حقه في حقه
 الليل ما شاء الله ما له رابعه في حقه و حقه في حقه
 او ما عني حقه في حقه و حقه في حقه و حقه في حقه
 ما حقه في حقه و حقه في حقه و حقه في حقه و حقه في حقه



لمع

.. العجوة اخلصوا فلانهم وقال انما جعل ال٦٠ ما يسمونه نادار كغ فكر كوة
 .. دادرع يار عواد وسف هذا الحديث في ابواب الامامة ايضا
 .. وسيف حال من حديث مالك عند الزهري عن ابن سيرين معناه غير انه
 .. يذكر فيه اسارا بطمان اجلسوا وقدموا معهم عن الزهري وذكره
 .. هله الزيادة حرجه انما كرجد وحرجه ايضا هو زيودا وقد الاستاد
 .. ان اليعقوبية عاينها كان يشير في الصلاة وقد قيل انه مختصر من هذا الحديث
 .. وفي الاشارة في الصلاة لعاديت احرف بعضها في باب رد السلام في الصلاة عنها
 .. في ابواب. برور بن مدي المعلي واكثر العلماء ان الاشارة في الصلاة لا بأس بها
 .. وفي ذلك عن عائشة ونعله بم عمرو وشعبد بن جبير وغيرهما وقال الحسن بن ابي اس
 .. بالما في الصلاة وهو قول الشافعي والحمد لله في غيرهما لكن نقله من غير حجة
 .. من باب العيب وهو ملرود في الصلاة كمثل الضحح عن الاشارة في الصلاة وقال
 .. ان في الصلاة تشغلا وكذا قال التنوير وكرهه معاصرونا في المكره وقد تقدم
 .. قوله في الصلاة يوم الاشارة في الصلاة بما ليس من شأن الصلاة وسئل ابو
 .. قده الرازي وابوبكر الاثرم وقد روي عن عائشة انها كانت تشير في الصلاة
 .. فاليس من شأن الصلاة وعناد من ابن ابي عمير وروى في غيره عن يحيى بن
 .. عبد الله عن ابي عبد الله الجبلي عن عائشة ان كل من اشتهى الصلاة كان يشاء ان ياتي
 .. اليه يتوجه فاشارة اليها صلى الله عليه وآله ان اعلمت به خرجها الجوراني وظهر اسناد
 .. ضعيف بل لا يصح فانما فيه اباحة الاشارة في الصلاة واذا فيه وسئل عن غيره وليس
 .. فشيوا صحرا وروى ابن اسحاق عن يعقوب بن عبيد بن الاحمد عن ابي
 .. خلفان عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال السح للرب انما التفتيح
 .. للنساء عن اشارته في الصلاة اشارته فليعلم عنه فليعلم لها يعني الصلاة خرجها
 .. الامام احمد ورواه داود وخرجه الترمذي في قوله فليعلم صلاة افادت
 .. في روى هذا الحديث وهو رواية عن ابي اسحق بن عمار بن ابي اسحق بن عمار
 .. اس هالي لا يثبت هذا الحديث استاده ليس شيء قال
 .. في رواه غير ولا اعلم رواه غيره من اسحق وقال ابو زرعه الرازي
 .. هو عبد بن بشر بلال الصحيح في بزره غير بن اسحق وقال
 .. الاثرم بنسب يعقوب الاستاد وقال الدار قطني قال لنا اس
 .. ابي داود ابو عطفان هذا رجل صحيح وسئل عن الحديث
 .. في الحديث وعلمه من قول بن اسحق يعني ان احد مدبر ليس
 .. هو من تمام الحديث المطرووع وهذا هو الظاهر وعدا بذلك علم ان ابا
 .. عطفان هذا ليس هو المراد الذي خرج له مسلم بل هو غير المراد
 .. مدلس وروى عن شهابه بن يعقوب بن عماره بلعله دلسه عن عصف

اخبرنا اننا درسنا في التور من الكواكب الدوام والحدس والعلل جدا انما
 ما كان في تحت راس ورتي وكما ينبغي كبر وجهه ولعل جلاله اللهم لا تعصنا على ما كنا ننت
 على نفسك وعلى اربعل شذنا محمد الوالي وعلى ارباصحله وازواجه وذريته واهل بيته الصبر العاقل
 وسلمت لما كنت اذنا اذنا الى يوم الديره كان الفراغ من يوم الخميس التاسع عشر من شهر شوال سنة ثمان
 وعشرين وثمان مائة من الهجرة النبوية عن ابي الله ولولته والائمة والعاية والمرغفة والحج المسلم وجعل
 خالصها الوجه الامم انما على كل شئ يدور اللهم مل على شذنا محمد وعلى ارباصحه ليعيننا في الجسد والعالمين
 تلو ان شاء الله تعالى الجمعة وسته الحد والمم ربه الترتير والعصه

كتاب أبي داود رحمه الله تعالى

العسل وقول الله تعالى وان كنتم جنبا

بالماء والاقول لعلمتكم ون وقول يا ايها الذين امنوا لا تقربوا الصلوة وانتم

سكارى اي نورا غفرا لظنن انه صدى البخاري رحمه الله كتاب الغسل

بما من الاثنين لان غسل الجنابة مذكور فيما ماقول تعالى وان كنتم جنبا فطهروا

انفسكم اذا قمتم الى الصلوة وان سطر وتظهر الجنبة هو غسله كما في نظير

الجنابة اذا لا تطوع وبها ليطهرا قال تعالى ولا تقربوهن حتى تطهروا

تطهروا ما توهموا وللراى تطهروا حتى ما من عند سهرود العلى يا باسح

وطها حتى تغتسل ومساها لقتير الاية سا كتاب الحضانة ثالثة تعالى

وقا قول تعالى لا تقربوا الصلوة وانتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا جنبا

الاغاري حيد حتى تغتسلوا فبين من زمان الجنبة الصلاة حتى يغتسل

مخرج هانا لغسل وهو شرب التطير المذكور في انه لما يدو هل المراد من

الجنبة من زمان الصلوة حتى يغتسل لان يكون مفاخر او هو ما بال

بعد الصلوة اسم الصلوة في الجنبة من زمان موعود الصلوة وهو المصد

الاعمال سبيل في غير حالس في رواية هذا من احكامها في التطهير من

الجنبة ويكفي حاله الا لا يرتد الى الجنبة ما اعطى النبي من الصلوة

الجنبة وحول المسح وانما استحوذت في وقت الغسل في غسل

او يوجب الغسل في كل اذ لم يداود وحول المسح ٥٥٥

حدثت اذ لم يداود عن ابي داود عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله

عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله


عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله عن ابي عبد الله

فلما بنى من خلق انما ملك يوم احد بعد الوفره شاروبي ابن شهاب عن سعيد بن عاصم
 قال اسماي بن خلف يومه فلما اقتدى من قول الله صلى الله عليه وآله انما كان رسول الله صلى الله عليه وآله
 ان حندي وما اعلمها كل يوم من امر خد لعلي اصلا عليه ما قتلا لرسول الله صلى الله عليه وآله
 وانما اقتلا عليا لان شاء الله فلما كان يوم احد اقتل اي بن خلف برص فربته فلك حتى قال رسول
 الله صلى الله عليه وآله يرك فاعترض من رسالته انما كتبه له لتقلوه فقال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله
 استأخر واقام رسول الله صلى الله عليه وآله على يدي يدي وما به لاي بن خلف ولرسول صلوا
 من املاءه من صح الى مصابه هلك فاحتلوه حتى ولوا به وطبقوا يقولون لهما يا ايها
 اي الرقيق ليد انما اصلا ان شاء الله فانطلق به اصحابه فبذل بعضه الطريق قد فتوه
 فلا تجد من الحديث نبيا ترك الله ما به سبان ربيت ولكن الله سبحانه في هذا
 الحديث انواع من معجزات النبي صلى الله عليه وآله واجابه دعونه وبمحمد بن عبده من اداه
 ولان الحقوب من حسن الانصاف فان هوة نواطق اعلي ومعنى الحديث على
 ظهره على الله عليه وسلم في الشورى مما يسمى الا يسير حتى صلبوا وسحقوا والاعلي
 في يوم مدك التي وخرج من كل صفة حسنة ومن بطله فكان ذلك حسنا وفاقا
 وانقصود من مع هذا الحديث في هذا الباب ان اعلي يجوز ان تدنونه
 الحياه في حالاته ويراد منه ان لا يجرك ولا يفتح لك في ملائنا الظاهر ان فاطمة
 عليها السلام انا جان من ذرية ابيه صلحت عنه ما طر حوا عليه وكانت تندال
 حوزر من صحبه كما مر في الحديث وقد سبق الكلام على حكاية الحديث
 ان الصابغ الملقى في حلة من ان بليت عنه في الظاهر هو علي بن الحسين بن علي بن
 الدعاء ما في كتاب الحكم والله سبحانه وتعالى اعلم

وومر سنة ثمان مائة واربعمائة واربعمائة
 في سنة ثمان مائة واربعمائة
 في سنة ثمان مائة واربعمائة
 في سنة ثمان مائة واربعمائة
 في سنة ثمان مائة واربعمائة
 في سنة ثمان مائة واربعمائة
 في سنة ثمان مائة واربعمائة
 في سنة ثمان مائة واربعمائة
 في سنة ثمان مائة واربعمائة
 في سنة ثمان مائة واربعمائة
 في سنة ثمان مائة واربعمائة
 في سنة ثمان مائة واربعمائة



الراجح فتح اللزى شرح البخاري
ستون اول ورقة ومزاجه العلم
به وما عليها متابع ولها السور ان تطلقا
على ما استطاعت



طرة «م»

بسم الله الرحمن الرحيم

مواقيت الصلاة

مواقيت الصلاة ومصلها

وعول النبي ورجل ابا الصلاه على المومنين ما موقونا موقنا وقته عليهم

لما الكذب فالمراد به النقص والهدى والفرق لفظ البان وما تصرف منه الا بما هو لازم

اما شرعي مثل قوله كتب علم الصابك كتب علم الفصال وقوله كتاب الله علم واما قدرا

لغيره فلهذا لا غلب لنا ورسلي وقوله لولا ان لنا الله عليهم الجلا واما قوله

هو وقتا فمفهومه بولان احدها انه بمعنى الوقت في اوقات معلومه وهو قول ابن سعد

وقوله هو وقت الصلاة هو الذي ذكره البخاري وما ورجه ابن عتيبة وغير واحد فالاناء

في تفسيره من الابه قال ابن سعد ان الصلاة وقتا كوقت الحج واما قوله في قوله

في قوله في قوله ما غلبنا من غيرهما وزعموا ان الصلاة في كل وقت من وقتها

ما غلبنا من غيرهما وقال بعضهم ان الصلاة في كل وقت من وقتها

في قوله في قوله ما غلبنا من غيرهما وقال بعضهم ان الصلاة في كل وقت من وقتها

الله بن مسعود قال قال علي بن ابي طالب ان الصلاة في كل وقت من وقتها

احد الصلاة في كل وقت من وقتها قال علي بن ابي طالب ان الصلاة في كل وقت من وقتها

احد الصلاة في كل وقت من وقتها قال علي بن ابي طالب ان الصلاة في كل وقت من وقتها

هذا من عند النبي وقد علمت ان جبريل عليه السلام ترافض لي فضلي رسول

الله في الدنيا وفي يوم يرضي عنك رسول الله في الدنيا وفي يوم يرضي عنك رسول

الله في الدنيا وفي يوم يرضي عنك رسول الله في الدنيا وفي يوم يرضي عنك رسول

الله في الدنيا وفي يوم يرضي عنك رسول الله في الدنيا وفي يوم يرضي عنك رسول

الله في الدنيا وفي يوم يرضي عنك رسول الله في الدنيا وفي يوم يرضي عنك رسول

أبو بكره وحسن النبي صلى الله عليه وسلم داه ههنا لانه قائم عجالاته شيا
 كما في حديثي مومي فقام فزعوا خشية ان يكون التساعته وسباني
 فيما بعدوا بما يلزم احد الرد اتعد الذوق في رواية الامام احمد لهذا
 الحديث فقام بحرقه مستعجلا وقوله فضان بخار لغير
 لم يذكر صفة الركعتين وقدر واه بن عليه وتزيد بن زريع عن يونس
 فزاد اني الحديث فضان بهم ركعتين نحو ما يصابون وخرج ابن
 حبان في صحاحه من رواية ابي شعيب عن الحسن بن علي بن ابي بصير
 الذي يروي انه صاب في كسوف الشمس والقمر ركعتين مثل صلواتكم
 وخرج المشايخ ولم يذكر القمر وعنده مثل صلواتكم هذه وقال
 ابن حبان واياه مثل صلواتكم في الكسوف وهذا التناول من جهة
 في رواية بن عتيبة وتزيد بن زريع عن يونس ايضا وبلدك تاويلها
 البياهي والفتاوى الى العمدة التشديد بصلوة ركعتين تطوع بها
 وهذه ما يتحققه من قول ان صلاة الكسوف تسنن في كل موضع زائد
 في ذكره ان شاء الله بحاجته وتعالى وفيه دليل على ان
 صلاة الكسوف تسنن حتى يحيا الشمس وقوله انها لا
 تسنن في كل وقت احد ائمتنا والفقهاء والناس ان الشمس تسنن في كل
 ابراهيم عليه السلام وحي رواية خرجها البخاري فيما بعد ودل ان
 انما للنبي صلى الله عليه وسلم ما قال له ابراهيم فقال للناس في كل وقت
 هذا الحديث محمد بن دينار الطاهي عن يونس فزاد في الحديث
 وان الله اذ الحيا ليعبر بشي خلقه حشع لم يخرج الدار فوطه
 تابعه يوح بن قيس عن يونس وخرج ايضا من رواية نكار بن يونس
 حديد عن الحسن بن ابي بكره بهذه الزيادة ايضا ورويت هـ

ورويت عن كذا كذا
الملاذ الوهاب ونحوها
رجح من حديث الصريح بخاري ومسلم

انه باخره الاستاذ وانما رسوله صلى الله عليه وسلم بحرية في بابه فرما بها اي نزل
 خلف فليسرت ضلعها من اعلا من وجه الى اعلا به تبيلا فاحتملوه حتى ولو ابره وطفقوا
 يقولون ان الايام فقال انك لم تقل بل انزلنا انكارا ان شاء الله فانطلق به اصحابه مات بعض
 الطيبة وقد فسر وقال سبحانه من المشيئة انزل الله وما ريت اذ ريت ولكن الله زلي
 انزل الله على رسوله صلى الله عليه وسلم واجابه دعوته في تحيل
 في قوله من كان منكم من غير حجة على الله عز وجل في قوله صلى الله عليه وسلم
 انظر صلى الله عليه وسلم في الحجة فانه صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
 في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
 في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
 في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
 في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
 في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
 في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم
 في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم في قوله صلى الله عليه وسلم

في الاخير اذ يصح بي ان لا يعرض لك امر الا انوث فيه بحيثي على ما سواها من لم يفعل ذلك اذ ركبه ولم ارجع والمعروف في استعمال الهوى عند الاطلاق اسما للميل الى خلاف الحق كما في قوله تعالى ولا تتبع الهوى فيضلك عن سبيل الله وما كان تقالي واما من جاء بوقاف ربه ونفى النفس عن الهوى فان الخيبة هي الماوى وقد يطلق الهوى بمعنى المحبة والليل مطلقا فيدخل فيه الميل الى الحق وغيره وربما استعمل بمعنى محبة الحق خاصة في الافتقار اليه وسيل صفوان بن عسال هل سمعت من النبي صلى الله عليه وسلم يقول الهوى فقال سالكه اعزاي عن الرجل يحب النعم ولم يلحق بهم فقال المزمع من حب والمترق قوله تعالى تزجي من تشا بهن وتتوى الكرم تشا قالت عابشه للنبي صلى الله عليه وسلم اعزاي وبك الايتارح في هواك واما عن قصة المشا ووه في اشارى بدر فهو رسول الله صلى الله عليه وآله واما قال ابو بكر ولم هوى ما ملته وهذا الحديث ما جاء استعمال الهوى فيه بمعنى المحبة المحموده

قال ابن المنذر
في رجب رحمة

فصل في النجاري الايمان قول وفعل هو اكثر العلماء ما هو قول وعمل وهذا كله اجماع من ائمة علماء الحديث وقد ذكر في التانفي اجماع الصحابة والاباء عليه وحكى ابو ثور الراجح عليه ايضا وقال الاوزاعي كان من مضى من سلف لا يعرفون بين الايمان والعمل رجحا وغير واحد من سلف العلماء عن اهل السنة والجماعة ومن حكى ذلك عن اهل السنة والجماعة الفضيل بن عياض ويحيى بن الجراح ومن روى عنه ان الايمان قول وعمل الحسن وشهدت فيه بنو عمر بن عبد العزيز وعطاء بن رباح وطارق بن يحيى والشافعي والشعبي والتميمي والزهرى وهو قول الثوري والاوزاعي وابن المبارك ومالك والشافعي واحمد واسحاق وابي عبيد وابي ثور وغيرهم حتى قال كثير منهم ان الرقة الموحدة لا تجزى في القارة حتى يوجد فيها الاقرار وهو الصلاة والصيام منهم التعجب والتعجب واحد في رواية وخالف في ذلك طوائف من علماء اهل الكوفة والصبوة وغيرهم واخرجوا الاحمال من الايمان وقالوا الايمان المعرفة مع القول وحدث بعدهم من يقول الايمان المعرفة خاصة ومن يقول الايمان القول خاصة والنجاري غير عنه ما نه قول وفعل والفعل من الناس من يقول هو من ادفع العمل ومنهم من يقول هو اعم من العمل من هو لان حال الفعل يدخل فيه القول وعمل الجوارح والقول لا يدخل فيه القول عند الاطلاق ولهذا اتوا على عبيد ابن عمير ليس الايمان بالتقوى ولكن القول الايمان قول وعمل وعمل جعل حجة الخلال ومنهم من قال العمل ما يحتاج الى علاج وشقة والفعل اعم من ذلك ومنهم من قال العمل ما يحصل منه تأثير في المعول كعمل الطبيب اذ هو الفاعل اعم من ذلك ومنهم من قال العمل اشر من الفعل فلا يطلق العمل الا على ما فيه شرف وزعمه خلاف الفعل فان مقول عمل ملح ومعناه ظهر واشرف وهذا فيه نظر فان عمل السنان مشي لا كما قال تعالى من عمل شوا خزيه وكان من عمل شين فلا تجزي الا مثلا ولو قيل عكس هذا كان متوجها فان الله تعالى انا

يشهد

الحديث باب فضل من استبرأ الدين والمقصود من ادخاله هذا الحديث في هذا الباب
 ان من اتقى الامور المشتهة عليه التي لا يتبين له احلالها او حرام فانما يستبرأ لدينه بمعنى
 ان طالب له البراءة والترهاه مما يردشه ويشينه ويلزم من ذلك ان لم يتق انفسهات فهو
 معرض دينه للانس والشين والقدح فعان هذا الاعتبار الدين تارة يكون بقيا
 ترها نريا وتارة يكون فلتا متلوها والدين بوصف تارة بالقوة والصلابة وتارة
 بالرقه والضعف كما يوصف بالنقص تارة وبالكمال اخرى وتوصف الاستلاء تارة بمنه
 حسن وتارة بانه غير حسن والامان يوصف بالقوة تارة وبالضعف اخرى هذا الكلافا
 اخذ الدين والسلام والامان بالنسبة الى شخص فانما اذا نظر اليه بالنسبة الى نفسه من حيث
 هو هو فانه يوصف بالترهاه فالوهرة الامان تره فان زنا فارقه الامان فان لام
 نفسه وراجع راعه الامان خرج الامان اجدي كتاب الامان ومن كلام يحيى بن معاذ
 الاسلام نقي فلا تدنسها باثامك فقوله صلى الله عليه وسلم الحلالين والحرام
 بين وبينها امور مشبهات لا يعلمن كثير من الناس معناه ان الحلال المحض بين
 لا اشتاء فيه وكذلك احرام المحض والكثير من الامرين امور تشبهت على كثير من الناس هل
 هي من الحلال ام من الحرام واما الراسخون في العلم فلا يشبه عليهم ذلك ويعلمون من ارب
 التسمين هي فاما الحلال المحض فنقل اهل الحيات من الزروع والثمار وسمية الانعام
 وشرب الاشربة الطيبة والباس ملحتاج اليه من القطن او الكان او الصوف او الشعر
 وكالتكاح والنسوة وغير ذلك اذا كان الدنيا يعقد صحيح كالبيع او عيراث او هبة او
 عتية والحرام المحض مثل اكل الميتة والدم وطم الخنزير وشرب الخمر ونكاح المحارم والنس
 الخنزير للرجال ومثل الاكباب المحرم كالزنا والبيوت ثم ما لا يحل سعيه واخذ الاموال المحصو
 بشرقة او غضب وغو ذلك واما المشبه فنقل الكل بعض ما اختلفت في حله وتحريره اما من
 الايمان كالجيل والنغال والخيروالضبت وشرب ما اختلفت في تحريمه من الاسنة التي
 يشكر كثيرها ونسب ما نقلت في ابله لبسه من خلود السباع وخنوها واما من المكاتب المتكلم
 فيها مكاتب العينة والنوزق وغو ذلك ويجو هذا المعنى فسرو المشبهات احدا وانما
 وغيرها من الائمة وحاصل الامران الله تعالى انزل على نبيه صلى الله عليه وسلم الكتاب وبين فيه
 للامة ما تحتاج اليه من حلال وحرام كما قال تعالى وانه لما علمت الكتاب تبيا بالذمة
 قال مجاهد وعينه لكل شئ امرؤ اياه او هو اعنه وقال تعالى في اخر سورة النساء التي
 بين فيها كثير من احكام الاموال والانصاع بين الله لئ ان تعلموا والله بكل شئ عليم وقال
 تعالى وما لئ ان لا تاكلوا اما ذل اسم الله عليه وقد فصل لكم ما حرم عليكم انما اضطررتم اليه

نهاية كتاب الإيمان ، وبداية زيادة ابن عروة

من «جامع العلوم والحكم»

كتاب أصول الفقه للشيخ...
بمصر...

ما فيه رضاه وكف عما يكرهه وعما يخشى ان يكون ما يكرهه وان لا يتيقن ذلك قال الحسن
ما نظرنا بصرك ولا نظقت لك لسانى ولا بطشت لسدي ولا نهضت على قدمي حتى
انظر على طاعة او على معصية فان كانت طاعة تعذت وان كانت معصية تاخرت ه
وقال محمد بن الفضل البلخي ما خطرت منذ اربعين سنة خطوة لغير الله وقيل
لداو والطاى لرثيتمت من الشمس الى الظل فقال هذا خطا لا ادرى كيف تكنت
وبنوا القوم لما صليت قلوبهم فلم يبق فيها ازادة لغير الله عز وجل صلت جزاهم فلم يتحرك
الله وبما فيه رضاه والله تعالى اعلم ه

قوله تعالى اذ قال الحواريون يا عيسى ابن مريم

هل تستطيع ربك ان ينزل علينا مائدة من السماء قال اتقوا الله ان كنتم مؤمنين ه
قال ابو القاسم قلته تعالى اذ قال الحواريون اي اذ قالوا اذ قال الحواريون كونوا على علم
ه هل يستطيع ربك ان يخلق فعله ونفعه والمعنى هل يقدر ربك ان يجعل وقيل القدير
هل يستطيع ربك وهما معنى واحد مثل اشجاب والجاب واستجاب واجيد ونقرا لما اوزك
نصه والقدير هل يستطيع شوال زه تحذف المضاف كما مؤله ان ينزل فعلى القراء
الاولي هو مفعول تستطيع والقدير على ان ينزل ويحي ان ينزل وهو ان لا يحتاج
الحرف في على ان يكون تستطيع معنى يطيق وعلى القراءة الاولي يكون مفعولا لقول
المخروف ه هذه قصة المائدة واليهما تنسب النورة يقال شور المائدة وهي سما
يتمن الله به على عبده ورسوله عيسى عليه السلام وقد ذكر بعض الامة ان قصة المائدة
لنته المذكورة في الاجيل ولا تعرفها النصارى الا ان السليمان فادع الله وقوله تعالى
اذ قال الله الحواريون وهم اتباع المسيح عليه السلام يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربك
هذه قراة كثيرين وقرا اخرون هل تستطيع ربك اي تستطيع ان تنزل ربك ان ينزل
علينا مائدة من السماء والمائدة هي الخوان على طعام وذكر بعضهم انها مائدة الورد ذلك
لحاجتهم وبقدم فقالوا ان ينزل بحليم مايف كل يوم فقتلون منها وثقون على العباده
قال اتقوا الله ان كنتم مؤمنين اي فاجاب للمسيح عليه السلام قائلا لهم اتقوا الله
ولان الله اهدى ان يكون قسسه فلم وتوكلوا على الله في طلب الرزق ان كنتم مؤمنين

١٣١

قوله تعالى قالوا انزلنا ان ناكل منها وننزل
فنؤمن ونعمل ان قد صدقنا ونكون عليهما من ان هذين قال ابو القاسم قلته تعالى ان

آخر كتاب الإيمان بما زاده ابن عروة

من «جامع العلوم والحكم»

ويكون ذلك من حمله كلمات الاذان الاحسان في وقت المطر وهذا
 عرب جدا اللهم الا ان يحتمل على انه امر بتقديم هذه الكلمة على
 المخلص وهو بعيد مخالف لقوله لا يقدح على الصلاة بل صلوا في
 سونكم والذي فهمه البخاري ان هذه الكلمة والها بعد المخلص
 بل هما قبلون زياده كالامر في الاذان لمصلحة وذلك لعدم تكرره
 كما سبق ذكره فان مر كره الكلام في اثنائها الا ان ما هو اوجه
 منه ولا مصلحة للاذان فيه كذا فهمه السانعي فانه قال في كتابه اذا كانت ليله
 مطر او ذوات ريح وطله سخي ان يقول المودن اذ انزع مزادانه
 الاصلوا في رضاكم فان قال في اثنائها الاذان بعد الحمد فلا مانع وكذا
 قاله عامة اصحابه شيخنا المصنف المعالي فانه استبعد ذلك في اثنائها الاذان
 واما ابدال المخلص بقوله الاصلوا في الرجال فانه اعرب واعرب وفي
 الباب ايضا عن يعقوب بن النعمان حرجه الامام احمد بن عبد الرزاق
 امامه عن عبيد الله بن عمر عن شيخه قد شابه عن يعقوب بن النعمان قال
 سمعت مودن النبي صلى الله عليه وسلم وليله بارده وانا في خفاف
 فسميت ان يقول صلوا في رضاكم فلما بلغ في الفلاح قال صلوا في
 رضاكم ثم سالت عنها فاد النبي صلى الله عليه وسلم امر بذلك في
 اسناده مجهول وله طريق اخر حرجه الامام احمد ايضا اشرف
 بن عبيد بن يحيى بن سعيد اشرف محمد بن يحيى بن حبان عن يعقوب
 بن النعمان قال سودي بالصبح في يوم بارد وانا في سراط امراني
 فقلت لست المنادي قال ومن بعد فلا حرج عليه ناد المنادي
 النبي صلى الله عليه وسلم فاحر اذانه قال ومن بعد فلا حرج عليه
 وخرجه ابو القاسم العنبري في معجم الصحابة من رواه سليمان
 بن بلال عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى بن حبان عن يعقوب
 بن عبيد الله بن محمد بن يحيى بن حبان عن محمد بن يحيى بن حبان
 بن ابراهيم التيمي لم يسمع من يعقوب بن حبان عن سليمان بن

في الصدق والتأني مع لانا ذكر في الصف الثامن وما علم الرجم وم يطلاق
 أيضا من أصله لو ساء على تكملة روايتان على ما حكاه أبو حفص وإنما القاصر أبو جعفر
 فاحكامه فقلاها ابتطل صلاة روابه واحسن وأشر المصنف عن أحمد بن محمد بن
 البطال ونساعلم سلوه في الرابع ناد امام المسلمي للبرذوع

(٩٤١٤) - ٢٤

فهرس الموضوعات

٥	مقدمة التحقيق
١٠	ترجمة المؤلف
١٣	عملي في الكتاب
١٧	وصف النسخ المعتمدة
٢٧	صور من الأصول الخطية